

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٥

بشأن الموافقة على المذكرتين المتبادلتين الموقعتين فى القاهرة بتاريخ ٢٩/١١/٢٠٠٤ بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشأن المنحة المقدمة من الحكومة اليابانية إلى جمهورية مصر العربية لغرض المساهمة فى تنفيذ مشروع تحسين المنطقة المحيطة بوادى الملوك

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

**تقرر :**

( مادة وحيدة )

ووفق على المذكرتين المتبادلتين الموقعتين فى القاهرة بتاريخ ٢٩/١١/٢٠٠٤ بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشأن المنحة المقدمة من الحكومة اليابانية إلى جمهورية مصر العربية ، والتي تصل قيمتها إلى مائتين وواحد وستين مليون ين يابانى لغرض المساهمة فى تنفيذ مشروع تحسين المنطقة المحيطة بوادى الملوك ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٥ ذى الحجة سنة ١٤٢٥ هـ

( الموافق ١٥ يناير سنة ٢٠٠٥ م ) .

**حسنى مبارك**

القاهرة فى ٢٩/١١/٢٠٠٤

## صاحب السعادة

أتشرف بأن أفيد باستلام مذكرة سيادتكم المحررة بتاريخ اليوم والتي نصّها كما يلي :

يشرفنى أن أشير إلى المناقشات الأخيرة التي دارت بين ممثلى حكومة اليابان وممثلى حكومة جمهورية مصر العربية . فيما يتعلق بالتعاون الثقافى اليابانى الذى سيتم تقديمه بقصد تقوية أواصر العلاقة الودية والتعاونية بين البلدين ، وأن أقوم بعرض ترتيبات الاتفاقية التالية نيابة عن حكومة اليابان :

١ - لغرض المساهمة فى تنفيذ مشروع «تحسين المنطقة المحيطة بوادى الملوك» (ويشار إليها فيما يلى «بالمشروع») الذى تقوم به حكومة جمهورية مصر العربية ، سوف تقدم حكومة اليابان إلى حكومة جمهورية مصر العربية وفقاً لقوانين وأنظمة اليابان ذات الصلة ، منحة تصل إلى مائتين وواحد وستين مليون ين ( ٢٦١.٠٠٠.٠٠٠ ين ) (يشار إليها فيما يلى «بالمنحة»).

٢ - سوف تكون «المنحة» متوافرة أثناء الفترة التي تقع بين تاريخ بدء سريان مفعول الاتفاقية الحاضرة و٢٨ نوفمبر ٢٠٠٥ . ويجوز مدّ الفترة بالموافقة المشتركة من السلطات التي تعينها الحكومتان .

٣ - (١) تقوم حكومة جمهورية مصر العربية باستخدام «المنحة» بطريقة صحيحة وقاصرة على شراء منتجات اليابان أو منتجات جمهورية مصر العربية وعلى خدمات المواطنين اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (كلما يرد استعمال مصطلح «المواطنين» فى هذه الاتفاقية الحاضرة فإنما يعنى الأشخاص اليابانيين الطبيعيين أو الأشخاص اليابانيين المعنويين الذى يسيطر عليهم أشخاص يابانيون طبيعيون فى حالة المواطنين اليابانيين ، والأشخاص المصريين الطبيعيين أو الأشخاص المعنويين فى حالة المواطنين المصريين) :

( أ ) المنتجات والخدمات لإنشاء مركز الزائرين فى «وادى الملوك»

(ويشار إليها مشتركة «بالتسهيلات»).

(ب) المعدات اللازمة لتنفيذ المشروع والخدمات اللازمة لتركيبه .

(ج) الخدمات اللازمة لنقل المنتجات فى (أ) و(ب) عاليه إلى الوادى

فى جمهورية مصر العربية والخدمات اللازمة للنقل الداخلى فيها .

(٢) بالرغم من شروط الفقرة الفرعية في (١) عاليه ، يجوز استخدام «المنحة» - عندما يرى الحكومتان أن ذلك ضرورياً - في شراء المنتجات من النوع المذكور في (أ) و(ب) من الفقرة الفرعية (١) عاليه ، والتي تكون من بلاد غير اليابان أو جمهورية مصر العربية ، والخدمات من النوع المذكور في (أ) و(ب) و(ج) من الفقرة الفرعية (١) عاليه ، والتي تكون من بلاد مواطنين بخلاف اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تقوم جمهورية مصر العربية أو الجهة الرسمية التي تعينها بإبرام عقود بالين الياباني مع مواطنين يابانيين لغرض شراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) وتقوم حكومة اليابان بالتحقق من صحة هذه العقود للتأكد من صلاحيتها «للمنحة» .

٥ - (١) تقوم حكومة اليابان بتنفيذ «المنحة» بدفع مبالغ بالين الياباني لتغطية الالتزامات التي أنفقتها حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة التي عينتها ، بموجب العقود المتحقق من صحتها وفقاً لشروط الفقرة ٤ (يشار إليها فيما يلي «بالعقود المثبت صحتها») في حساب يفتح باسم حكومة جمهورية مصر العربية في بنك في اليابان تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة التي عينتها (يشار إليه فيما يلي «بالبنك») .

(٢) يتم دفع المبالغ المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) عاليه عندما يقدم «البنك» طلبات بالدفع إلى حكومة اليابان بموجب تفويض بالدفع يصدر من حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة الرسمية التي عينتها .

(٣) الغرض الوحيد من الحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) عاليه هو استلام حكومة اليابان للمدفوعات بالين الياباني والقيام بالدفع للمواطنين اليابانيين الذين هم أطراف في «العقود المثبت صحتها» . أما التفاصيل الإجرائية المتعلقة بالجانب الدائن والجانب المدين من الحساب فسوف يتم الاتفاق عليها من خلال التشاور بين «البنك» وحكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة الرسمية التي تعينها .



٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية التدابير اللازمة من أجل :

- ( أ ) توفير قطعة الأرض اللازمة لإنشاء «المرافق» وتنظيف الموقع .
- (ب) تقديم وسائل مصادر الكهرباء والماء وتوزيعها والصرف ومختلف التسهيلات الأخرى اللازمة خارج الموقع .
- (ج) ضمان التفريغ وتخليص الجمارك فى موانئ التنزيل فى جمهورية مصر العربية وفى النقل الداخلى للمنتجات المشتراة باسم المنحة .
- (د) إعفاء المواطنين اليابانيين من الرسوم الجمركية ومن الضرائب الداخلية والجبايات المالية التى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات بموجب العقود المثبت صحتها .
- (هـ) منح المواطنين اليابانيين الذين تتطلب خدماتهم المتعلقة بتوريد المنتجات والخدمات بموجب العقود المثبت صحتها ، التسهيلات التى تلزم لدخولهم جمهورية مصر العربية والمكوث فيها لأداء عملهم .
- (و) ضمان أن «المرافق» التى أنشئت والمنتجات التى اشترت بموجب المنحة يتم صيانتها واستخدامها بطريقة صحيحة وفعالة لتنفيذ المشروع .
- (ز) تحمل كافة النفقات الأخرى بخلاف تلك التى تغطيتها «المنحة» ، مما يلزم لتنفيذ المشروع .

(٢) بالنسبة للشحن والتأمين البحرى على المنتجات المشتراة بالمنحة ، يتعين على حكومة جمهورية مصر العربية أن تمتنع من فرض أى قيود قد تعرقل المنافسة العادلة الحرة بين شركات الشحن والتأمين البحرى .

(٣) لا يجوز إعادة تصدير المنتجات المشتراة بموجب المنحة من جمهورية

مصر العربية .

٧ - يتعين على الحكومتين أن يتشاورا مع بعضهما البعض فى أى أمر قد ينشأ عن،

أو يتصل بالاتفاقية الحاضرة .

ولى الشرف أيضاً أن أقترح أن هذه المذكرة ومذكرة سيادتكم التى تؤكد فى ردها نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية «الترتيبات» السابق ذكرها ، سوف يشكلان اتفاقية بين الحكومتين تصبح سارية المفعول فى تاريخ استلام حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية بإتمام الإجراءات المحلية الضرورية لإبرام هذه الاتفاقية .

ولقد تحررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ، وكل نص منها موثوق بصحته بالتساوى ، وفى حالة أى اختلاف فى التفسير يكون النص الإنجليزى هو المعتمد .

وإنى أنتهز هذه الفرصة لكى أقدم لسعادتكم تأكيدى لأعلى غايات التقدير والاعتبار .

وإنى أتشرف كذلك بأن أؤكد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية «الترتيبات» السالفة الذكر ، وأن أوافق على أن مذكرة سيادتكم مع هذه «المذكرة» الواردة فى الرد سوف تشكلان اتفاقية بين الحكومتين ، تصبح سارية المفعول فى تاريخ استلام حكومة اليابان للإخطار الكتابى من جمهورية مصر العربية بإتمام الإجراءات المحلية الضرورية لإبرام هذه الاتفاقية .

ولقد تحررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ، وكل نص منها موثوق بصحته بالتساوى ، وفى حالة أى اختلاف فى التفسير يكون النص الإنجليزى هو المعتمد .

وإنى أنتهز هذه الفرصة لكى أقدم لسعادتكم تأكيدى لأعلى غايات التقدير والاعتبار .

**السيد السفير د/ محمود كازم محمود**

مساعد وزير الخارجية للشئون الآسيوية

وزارة الخارجية

جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٢٩/١١/٢٠٠٤

## صاحب السعادة

يشرفني أن أشير إلى المناقشات الأخيرة التي دارت بين ممثلي حكومة اليابان وممثلي حكومة جمهورية مصر العربية . فيما يتعلق بالتعاون الثقافي الياباني الذي سيتم تقديمه بقصد تقوية أواصر العلاقة الودية والتعاونية بين البلدين ، وأن أقوم بعرض ترتيبات الاتفاقية التالية نيابة عن حكومة اليابان :

١ - لغرض المساهمة في تنفيذ مشروع «تحسين المنطقة المحيطة بوادي الملوك» (ويشار إليها فيما يلي «بالمشروع») الذي تقوم به حكومة جمهورية مصر العربية ، سوف تقدم حكومة اليابان إلى حكومة جمهورية مصر العربية وفقاً لقوانين وأنظمة اليابان ذات الصلة ، منحة تصل إلى مائتين وواحد وستين مليوناً (٢٦١.٠٠٠.٠٠٠ ين) (ويشار إليها فيما يلي «بالمنحة»).

٢ - سوف تكون «المنحة» متوافرة أثناء الفترة التي تقع بين تاريخ بدء سريان مفعول الاتفاقية الحاضرة واليوم الذي يسبق تاريخ توقيع «المذكرة المصرية» من العام التالي . ويجوز مدّ الفترة بالموافقة المشتركة من السلطات التي تعينها الحكومتان .

٣ - (١) تقوم حكومة جمهورية مصر العربية باستخدام «المنحة» بطريقة صحيحة وقاصرة على شراء منتجات اليابان أو منتجات جمهورية مصر العربية وعلى خدمات المواطنين اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (كلما برد استعمال مصطلح «المواطنين» في هذه الاتفاقية الحاضرة فإنما يعنى الأشخاص اليابانيين الطبيعيين أو الأشخاص اليابانيين المعنويين الذي يسيطر عليهم أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة المواطنين اليابانيين ، والأشخاص المصريين الطبيعيين أو الأشخاص المعنويين في حالة المواطنين المصريين) :

( أ ) المنتجات والخدمات لإنشاء مركز الزائرين في «وادي الملوك»

(ويشار إليها مشتركة «بالتسهيلات»).



(ب) المعدات اللازمة لتنفيذ المشروع والخدمات اللازمة لتركيبه .  
 (ج) الخدمات اللازمة لنقل المنتجات المشار إليها فى (أ) و(ب) عاليه  
 إلى الموانئ فى جمهورية مصر العربية والخدمات اللازمة للنقل  
 الداخلى فيها .

(٢) بالرغم من شروط الفقرة الفرعية فى (١) عاليه ، يجوز استخدام  
 «المنحة» - عندما يرى الحكومتان أن ذلك ضرورياً - فى شراء المنتجات من النوع  
 المذكور فى (أ) و(ب) من الفقرة الفرعية (١) عاليه ، والتي تكون من بلاد غير اليابان  
 أو جمهورية مصر العربية ، وكذا الخدمات من النوع المذكور فى (أ) و(ب) و(ج) من  
 الفقرة الفرعية (١) عاليه ، والتي تكون من بلاد مواطنين بخلاف اليابان أو جمهورية  
 مصر العربية .

٤ - تقوم جمهورية مصر العربية أو الجهة الرسمية التى تعينها بإبرام عقود بالين  
 اليابانى مع مواطنين يابانيين لغرض شراء المنتجات والخدمات المشار إليها فى  
 الفقرة (٣) وتقوم حكومة اليابان بالتحقق من صحة هذه العقود للتأكد من صلاحيتها  
 «للمنحة» .

٥ - (١) تقوم حكومة اليابان بتنفيذ «المنحة» بدفع مبالغ بالين اليابانى  
 لتغطية الالتزامات التى أنفقتها حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة التى عينتها ،  
 بموجب العقود المتحقق من صحتها وفقاً لشروط الفقرة ٤ (يشار إليها فيما يلى  
 «بالعقود المثبت صحتها») فى حساب يفتح باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى بنك  
 فى اليابان تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة التى عينتها (يشار إليها  
 فيما يلى «بالبنك») .

(٢) يتم دفع المبالغ المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) عاليه عندما يقدم  
 «البنك» طلبات بالدفع إلى حكومة اليابان بموجب تفويض بالدفع يصدر من حكومة  
 جمهورية مصر العربية أو الجهة الرسمية التى عينتها .

(٣) الغرض الوحيد من الحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) عاليه هو استلام حكومة اليابان للمدفوعات بالدين الياباني والقيام بالدفع للمواطنين اليابانيين الذين هم أطراف في «العقود المثبت صحتها» . أما التفاصيل الإجرائية المتعلقة بالجانب الدائن والجانب المدين من الحساب فسوف يتم الاتفاق عليها من خلال التشاور بين «البنك» وحكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة الرسمية التي تعينها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية التدابير اللازمة من أجل :

- ( أ ) توفير قطعة الأرض اللازمة لإنشاء «المرافق» وتنظيف الموقع .
- (ب) تقديم وسائل مصادر الكهرباء والماء وتوزيعها والصرف ومختلف التسهيلات الأخرى اللازمة خارج الموقع .
- (ج) ضمان التفريغ وتخليص الجمارك في موانئ التنزيل في جمهورية مصر العربية وفي النقل الداخلى للمنتجات المشتراة باسم المنحة .
- (د) إعفاء المواطنين اليابانيين من الرسوم الجمركية ومن الضرائب الداخلية والجبایات المالية التي قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات بموجب العقود المثبت صحتها .
- (هـ) منح المواطنين اليابانيين الذين تتطلب خدماتهم المتعلقة بتوريد المنتجات والخدمات بموجب العقود المثبت صحتها ، التسهيلات التي تلزم لدخولهم جمهورية مصر العربية والمكوث فيها لأداء عملهم .
- (و) ضمان أن «المرافق» التي أنشئت والمنتجات التي اشترت بموجب المنحة يتم صيانتها واستخدامها بطريقة صحيحة وفعالة لتنفيذ المشروع .
- (ز) تحمل كافة النفقات الأخرى بخلاف تلك التي تغطيها «المنحة» ، مما يلزم لتنفيذ المشروع .



(٢) بالنسبة للشحن والتأمين البحرى على المنتجات المشتراة بالمنحة ، يتعين على حكومة جمهورية مصر العربية أن تمتنع من فرض أى قيود قد تعرقل المنافسة العادلة الحرة بين شركات الشحن والتأمين البحرى .

(٣) لا يجوز إعادة تصدير المنتجات المشتراة بموجب المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - يتعين على الحكومتين أن يتشاورا مع بعضهما البعض فى أى أمر قد ينشأ عن، أو يتصل بالاتفاقية الحاضرة .

ولى الشرف أيضاً أن أقترح أن هذه المذكرة ومذكرة سيادتكم التى تؤكد فى ردها نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية «الترتيبات» السابق ذكرها ، سوف يشكلان اتفاقية بين الحكومتين تصبح سارية المفعول فى تاريخ استلام حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية بإتمام الإجراءات المحلية الضرورية لإبرام هذه الاتفاقية .

ولقد تحسرت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ، وكل نص منها موثوق بصحته بالتساوى ، وفى حالة أى اختلاف فى التفسير يكون النص الإنجليزى هو المعتمد .

وإنى أنتهز هذه الفرصة لكى أقدم لسعادتكم تأكيدى لأعلى غايات التقدير والاعتبار .

**السيد السفير / كونيهيكو ماكييتا**

سفير اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

## قرار وزير الخارجية

رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٥

### وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣١ الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/١/١٥ ،  
بشأن الموافقة على المذكرتين المتبادلتين الموقعتين في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٩  
بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشأن المنحة المقدمة من الحكومة اليابانية  
إلى جمهورية مصر العربية لغرض المساهمة في تنفيذ مشروع تحسين المنطقة المحيطة  
بوادى الملوك ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٥/١/١٥ ؛

### قرر :

#### ( مادة وحيدة )

تنشر في الجريدة الرسمية المذكرتان المتبادلتان الموقعتان في القاهرة  
بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٩ بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشأن المنحة المقدمة  
من الحكومة اليابانية إلى جمهورية مصر العربية لغرض المساهمة في تنفيذ مشروع تحسين  
المنطقة المحيطة بوادى الملوك .

ويعمل بهما اعتباراً من ٢٠٠٥/١/٢٥

صدر بتاريخ ٢٠٠٥/١/٣٠

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيث